



دليل الميثاق الأخلاقي
كلية العلوم – جامعة الزقازيق
2016 / 2015

الميثاق الأخلاقي للكلية

مقدمة

الميثاق الأخلاقي " هو مجموعة القيم العليا التي تسعى الكلية إلى الإلتزام بها لتحقيق رسالتها ويحدد الميثاق القواعد الواجب توافرها في سلوك أعضاء هيئة التدريس ومعاونيهم والإداريين والعمالة المساعدة والطلاب ويقصد بالقيم العليا ذلك التنظيم الخاص لخبرة الفرد بما يعمل على تكوين الضمير الإجتماعي وتوجيه السلوك في المواقف المختلفة وفق المعايير السائدة في المجتمع، ومثال ذلك: قيم الصدق في القول والإخلاص في العمل والأمانة في المسئوليات والواجبات وهناك فرق بين القيم الروحية والقيم الإجتماعية فالأولى تستمد من الدين والثانية تستمد من ثقافة وعادات وتقاليده المجتمع.

عميد الكلية

أ.د/ احمد عبد الحميد شنديه

أهمية الأخلاق في الجامعة

تمثل طبيعة الفئة التي يتعامل معها الأستاذ الجامعي صعوبة حقيقية في عمل الأستاذ الجامعي بل قد يثار الجدل بالفعل حول من هم عملاء الأستاذ : هل هو الطالب فقط أم الأسرة أم الجهات التي سيعمل فيها بعد التخرج أم المجتمع الواسع الذي سيستقبل هذا الخريج ؟ أم من بالتحديد.

من الذي يقرر مستقبل الطالب حقيقة ؟ ومن له الحق الطبيعي في ذلك ؟ ولا يخفى علينا احتمالات ومدى التعارض في الرؤى بين مختلف الأطراف وبالتالي التعارض في توقعات الأطراف المختلفة منك كأستاذ فيما تفعله مع الطالب وكما جاء سلفا فإن الجامعة تتميز بأن وظيفتها نشر الأخلاق الحميدة ورسالتها البناء الخلقى للشباب ، على الأقل هذا جزء من رسالتها وبالتالي فإن تعاملنا مع أخلاقيات المهنة يكتسب أولا مذاقا خاصا وثانيا أهمية مضاعفة .

أهم الفوائد المترتبة على الالتزام الأخلاقي في الكلية ما يالى :

- 1- الالتزام بالأخلاق يسهم في تحسين مجتمع الكلية ،فنتراجع الممارسات غير العادلة ،وتتوافر الفرص المتكافئة أمام جميع العاملين بالكلية .
- 2- الالتزام بأخلاقيات العمل يسهم في تحقيق الرضا الوظيفي وتدعم روح الفريق بين أعضاء هيئة التدريس ومعاونيهم والعاملين نتيجة لعدالة توزيع المهام والأعمال وربط الدخل بالمجهود .
- 3- إدارة أخلاقيات العمل بكفاءة تشعر أعضاء هيئة التدريس ومعاونيهم والعاملين بالثقة بالنفس في العمل وهذا يقلل القلق والتوتر و الضغوط ويحقق المزيد من الاستقرار والراحة النفسية .
- 4- الالتزام الأخلاقي في الكلية هو الالتزام بالشرعية ، والتمسك بالقانون مما يؤدي الي تحسين مناخ العمل والمساعدة في تحقيق رسالة الكلية .
- 5- الالتزام بأخلاقيات وآداب المهنة يدعم عددا من البرامج الهامة مثل برامج التنمية البشرية والجودة الشاملة ،والتخطيط الإستراتيجي ،مما يحقق تنمية وتطوير الكلية ويساعد على تحقيق رسالتها .
- 6- وجود ميثاق أخلاقي تلتزم به الكلية يكون بمثابة دليل أو مرجع يسترشد به أعضاء هيئة التدريس ومعاونيهم والعاملين والطلاب يوجههم للجوء في تعاملاتهم للجهات المعنية الأمر الذي يحقق العدالة والمصداقية.

صفات الأستاذ الجامعي:

1- الأمانة والصدق

ينبغي أن يتسم أستاذ الجامعة بالأمانة والصدق مع النفس ، والأمانة في تعاملاته مع الآخرين ، والأمانة العلمية والتعليمية ، و الصدق في القول والعمل .

2- الالتزام والإيجابية

الالتزام في جميع ما يقوم به من مهام مختلفة (تدريسية - تدريبية - بحثية - إشرافية - خدمية) التفاعل الإيجابي في جميع ما يناط به من مهام ، الاخلاص والحماس والتفاني في العمل بروح تتسم بالود والمحبة

3- الموضوعية

تناول القضايا بتجرد وحيده ، تغليب المصلحة العامة على المصالح الشخصية .

4- الاحترام المتبادل :

احترام النفس ، احترام وتوقير الصغير والكبير واحترام وعطف الكبير على الصغير بما ينسحب على جميع أفراد المجتمع الجامعي في علاقاته وتعاملاته.

5- الرأى شورى

عدم الانفراد باتخاذ القرارات ، والالتزام بتنفيذ قرار ورأى الأغلبية بما لا يتعارض مع القوانين واللوائح والقيم والأعراف الجامعية .

6- الخلافات فى الرأى لا تفسد الود

تقبل الرأى الآخر باحترام وسعة الصدر ، عدم تجاوز الخلافات مهما كانت الحدود والأعراف الجامعية ، عدم اللجوء إلى جهات أخرى خارج القسم ثم الكلية ثم الجامعة للفصل فى أى خلافات الا بعد استنفاد كافة السبل على المستويات الجامعية السابقة .

7- القدوة الحسنة

عضو هيئة التدريس يجب أن يكون قدوة يحتذى بها بالنسبة لكل من يتعامل معهم فى جميع سلوكياته وتصرفاته وتعاملاته ويسرى ذلك بالدرجة الأولى على من يناط بهم مسئولية قيادة العمل الجامعي .

ويعنى ذلك ان سلوك الأستاذ سيكون النموذج الذى يقيس الطلاب سلوكهم عليه ، وبالتالي يتحمل الأستاذ مسئولية إضافية فى المجتمع فى مسألة الالتزام . فالمحاسب أو المهندس أو العامل يتصرف كما يراه

مناسبا ولا يترك سلوكه اثرا كبيرا على الآخرين . ولكن الأستاذ حينما يتصرف سينظر الطلاب اليه على هذا التصرف المناسب (وتسرى نفس الملحوظة على الأستاذ قبل الجامعى ولعلها هناك تكون أكثر حدة)

8- العدالة

عضو هيئة التدريس مربى وباحث وقاضى وعليه أن يلتزم بمنطق العدالة فى جميع ما يسند إليه من أعمال، وأنه خير موارد العدل والقياس على النفس .

مصادر المبادئ الأخلاقية

تستمد المعايير الأخلاقية من ثلاث مصادر رئيسية :

• المصدر الاول : الشرع والقيم الإنسانية

القيم الإنسانية المنبثقة من الديانات السماوية التى تتبع من أن الله سبحانه وتعالى قد ميز العلماء عندما قال سبحانه وتعالى : " هل يستوى الذين يعلمون والذين لا يعلمون " .. كما قال تعالى : " انما يخشى الله من عباده العلماء . " صدق الله العظيم.. وخشية الله سبحانه شاملة واسعة تضم بين جنابتها كل خلق كريم ومبدأ قويم وقول رسول الله صلى الله عليه وسلم " إنما بعثت لأتمم مكارم الأخلاق " ، وأولى مكان بمكارم الأخلاق هو حيث يكون العلم والعلماء ومن أمثلة هذا القيم المستمدة من الشرائع السماوية مثل: الأمانة والصدق وعدم إيذاء الغير .

• المصدر الثانى : القوانين والشرائع

تنص المادة 96 من قانون الجامعات 1972/49 على ما يلى :

على أعضاء هيئة التدريس التمسك بالتقاليد والقيم الجامعية الأصيلة والعمل على بثها فى نفوس الطلاب، وعليهم ترسيخ وتدعيم الاتصال المباشر بالطلاب ورعاية شؤونهم الاجتماعية والثقافية والرياضية .

ولقد جاء فى النصوص التفسيرية بذلك أنه من الواضح أن النصوص المقررة للواجبات مهما تعددت لاقيمة لها فى ذاتها إلا بعد الالتزام بها من جانب أعضاء هيئة التدريس نفا وروحا .

والواقع أن المجتمع الجامعى تحكمه قيم وتقاليد لها قوة القانون ، وتعترف عليها العلماء فى مجتمعنا ومجتمعات أخرى ، ولعله يكون من المناسب أن نذكر فيما يالى على سبيل المثال لا الحصر بعضا من القيم والتقاليد التى تحيا وتتطور بها الجامعات ، فالجامعة أستاذ وطالب علم وكان لازما أن ترسخ ذلك التقاليد لايجاد البيئة المثالية والمناخ المناسب لعمل الجامعة.

• المصدر الثالث :الثقافة السائدة فى المجتمع

الثقافة السائدة فى المجتمع وما يفعله الآخرون . فما يشاهده الأستاذ فى سلوكيات الآخرين لابد سىترك أثرا عليه أحيانا ، بل أن تصرف رئيس الجامعة مثلا يمكن أن يصبح معيارا نقيس عليه للإختيار بين تصرفين مطروحين للمناقشة والسلوك .

نطاق السئولية الأخلاقية للأستاذ

أوضحنا سلفا أن كل ما يفعله الإنسان يتضمن رسالة خلقية، سواء كان ذلك بقصد أو بدون قصد، والأستاذ الجامعى (والأستاذ فى المدرسة أيضا) فى موقع خاص للغاية بالنسبة لطلابہ وبالنسبة للمجتمع حيث يتوقع منه أن يعاون فى التنشئة الخلقية السليمة للطلاب، بالإضافة إلى أن يتحلى هو بالخلق القويم فى سلوكه ليس فقط لأن هذا واجبه ، وإنما أيضا لأنه النموذج الذى يؤثر فى سلوك المحيطين به.

المنفذون للميثاق

يلتزم كافة أعضاء الكلية بهذا التنظيم المهنى سواء كانوا من أعضاء هيئة التدريس أو معاونيهم أو الإداريين و الفنيين و العمال و الطلاب. وتتخذ الكلية الإجراءات اللازمة للتأكد من أن الأعضاء كلهم يخضعون لمبادئ هذا الميثاق ويلتزمون به، و ذلك من خلال الإعلام به والوعى به ونشره بصورة كافية.

أهداف الميثاق

تم صياغة الميثاق لمساعدة العاملين بالكلية على الالتزام بالمعايير المهنية وطمأنه كافة الأطراف المتعاملة معها إلى أن كافة أنشطة الكلية العلمية والبحثية و التعليمية تتم وفقا للطرق والأساليب المهنية الأخلاقية.

نصوص الميثاق :

ويشتمل الميثاق الأخلاقى بكلية العلوم جامعة الزقازيق على المحاور التالية :-

- 1- المسئولية الأخلاقية لعميد الكلية
- 2- أخلاقيات الأستاذ الجامعى تجاه مهنة التدريس
- 3- أخلاقيات الأستاذ الجامعى تجاه البحث العلمى والإشراف على الرسائل العلمية
- 4- أخلاقيات مهنة عضو هيئة التدريس فى قبول الهدايا والتبرعات
- 5- أخلاقيات الأستاذ الجامعى تجاه طالب العلم

- أ- أخلاقيات مهنة عضو هيئة التدريس فى الأنشطة الطلابية
- ب- أخلاقيات المهنة فى تقييم الطلاب وتنظيم الامتحانات
- 6- أخلاقيات مهنة عضو هيئة التدريس فى التعامل مع الزملاء
- 7- أخلاقيات الأستاذ الجامعى تجاه خدمة الجامعة والمجتمع
- 8- أخلاقيات الطالب الجامعى
- 9- أخلاقيات وأداب الإداريين

١ - المسئولية الأخلاقية لعميد الكلية

- يقوم عميد الكلية بتنفيذ قرارات مجلس الكلية و يبلغ رئيس الجامعة بمحاضر الجلسات والقرارات خلال ثمانية أيام من تاريخ صدورها كما يبلغ الهيئات الجامعية المختصة بالقرارات التى يجب إبلاغها اليهم.
- 1- عميد الكلية هو الذى يقرر إلى حد كبير أسلوب القيادة الذى يتبعه فى إدارة الكلية وهذا الأسلوب القيادى ينعكس مباشرة على مناخ الكلية العام وبيئتها التنظيمية.
 - 2- يقوم العميد بالإشراف على إعداد الخطة التعليمية والعلمية فى الكلية ومتابعة تنفيذها.
 - 3- تقديم الاقتراحات بشأن استكمال حاجة الكلية من هيئات التدريس والفنيين والفئات المساعدة الأخرى.
 - 4- العميد مسئول عن خلق المناخ العلمى والنفسى وتشجيع أعضاء هيئة التدريس والطلاب على التفوق والتميز فى المجالات المختلفة .
 - 5- عميد الكلية هو المسئول عن تنمية قيم الانضباط والالتزام واحترام الوقت من خلال تنظيم الكلية ، وضبط السلوك وضبط الجداول الدراسية ، وضبط المواعيد بصفة عامة ، وإلزام الجميع بواجباتهم ، والمحاسبة عن التقصير ، واتخاذ إجراءات التصحيح ، ومعاقبة المخاطبين ، ومكافأة المجتهدين .
 - 6- عميد الكلية الذى يتعامل بعدل وإنصاف مع الأساتذة والطلاب والموظفين .. هذا العميد يسهم بسلوكه هذا فى تنمية قيم العدل والمساواه وتكافؤ الفرص .
 - 7- العميد مسئول عن تنمية ثقافة التنافس الشريف الذى يتيح الفرص المتساوية أمام الجميع لإبراز التفوق أو تنمية الموهبة أو إثبات الجدارة .

8- العميد يسهم فى التنمية الخلقية وفى التربية الخلقية بالكلية من خلال تهيئة مناخ العمل فى فرق ومجموعات ليتعود الجميع على العمل فى فريق ، وعلى ان نجاح العمل الجماعى ممكن ، بل وفرصه فى الإنجاز أكبر.

9- العميد مسئول عن ضبط الامتحانات وضبط تقويم الطلاب لمحاربة أى غش أو شروع فيه، ولمحاربة أى تساهل أو أى تعنت بغير مسوغ . وهو إذ يفعل ذلك يقوم بمسئوليته المهنية ، وهو أيضا يساهم فى نشر ثقافة العدل والأمانة والاجتهاد بين الطلاب والأساتذة على السواء . وانه بطريق مباشر و غير مباشر يدعم أيضا المكانه العلمية والسمعة العلمية للكلية والجامعة.

10- العميد مسئول مهنيًا عن كفاءة استخدام الموارد المتاحة له ،خاصة المال العام ، وعليه بالتالى توخى الحذر والدقة فى الإنفاق ، وفى تفويض سلطة البت فى الشراء أوالإسناد ، وفى تشكيل لجان الممارسة ولجان فض المظاريف ولجان البت ولجان الإستلام ،فكل هذه اللجان لها دورفى الحفاظ على المال العام .

11- على العميد أن يوجه الأساتذة والعاملين إلى أن خدمة المجتمع جزء أساسى من مسئولية الجامعة ، وأن يوجه الأنشطة الجامعية بما يؤدي إلى النهوض بهذه المسئولية على أكمل وجه .

12- العميد يجب أن يكون أميناً فى عرض التقاريرالخاصة بتقييم الأداء لأعضاء هيئة التدريس والهيئة المعاونة.

2- أخلاقيات الأستاذ الجامعى تجاه مهنة التدريس

1- المسئوليات الأساسية يجب أن يلتزم الأستاذ الجامعى فى القيام بمهام التدريس بما يلى :

٢ - التأكد من إتقان المادة التى يناط به تدريسها أو يؤهل نفسه فيها قبل ان يقبل تدريسها.

٣ - التجضير الجيد لمادته مع الإحاطة الوافية بمستجداتها ومستحدثاتها ليكون متمكناً من المادة بالقدر الذى يؤهله لتدريسها على أفضل وجه.

٤ - الإلتزام بمعايير الجودة الرسمية أو الغير رسمية فى تحديد المستوى العلمى للمادة التى يقوم بتدريسها ، فلا تكون أعلى مما هو مطلوب فتخلق صعوبات غير مبررة ، أو تكون اسهل مما هو مطلوب فتؤثر سلبياً على عملية التعلم اللاحقة ، وعلى مستوى الخريج ، وعلى مستوى اداء المهنfy المجتمع فى نهاية الأمر.

٥ - الإلتزام بخلق الفرص حتى يحقق طلابه أعلى مستوى من الإنجازتسمح به قدراتهم.

- ٦- أن يعلن لطلابه إطار المقرر وأهدافه ومحتوياته وأساليبه تقييمه ومراجعته وإرتباطه ببرنامجه الدراسه ككل، ويقبل مناقشة الطلاب في كل هذا.
- ٧- أن يلتزم باستخدام وقت التدريس إستخداماً جيداً وبما يحقق مصلحة الطلاب والجامعة والمجتمع .
- ٨- أن ينمي في الطالب قدرات التفكير المنطقي ، ويتقبل توصله إلى نتائج مستقلة بناء على هذا التفكير.
- ٩- أن يحترم قدرة الطالب على التفكير، وأن يشجعه على التفكير المستقل ، ويحترم رأيه المبني على أساسه محدد.
- ١٠- أن يسمح بالمناقشة والإعتراض وفق أصول الحوار البناء وتبعاً لأداب الحديث المتعارف عليها ، وبما يهيئ فرصاً أفضل للتعلم .
- ١١- أن يتقن مهارة التدريس ، وأن يستخدم الطرق والوسائل التي تساعد في إتقان التدريس وجعله مشوق وممتعاً ومفيداً في نفس الوقت.
- ١٢- أن يؤدي عمله في المحاضرة أو المعمل أو المرسم الخ بأمانة وإخلاص ، حريصاً على النمو المعرفي والخلقى لطلابه ومعاونه .
- ١٣- أن يتابع أداء طلابه إلى اقصى مدى ممكن وأن يتيح نتائج المتابعة لطلابه ولذوى الشأن للتصرف بناء عليها .
- ١٤- أن يكون نموذجاً للقيم الديموقراطية في حرية الفكر وحرية الرأي وحرية التعبير والمساواه ، وأن يسعى لتنمية هذه القيم في طلابه .
- ١٥- أن يوجه طلابه التوجيه السليم بشأن مصادر المعرفة وأوعيه المعلومات ومراجع الدراسة.
- ١٦- أن يراعى كلما كان ذلك ممكناً نقل عبء متزايد من مسؤوليه التعلم إلى الطالب من خلال إتباع أساليب التدريس المناسبة .
- ١٧- أن يمتنع عن إعطاء الدروس الخصوصيه تحت أى مسمى بأجر أو بدون أجر.

3- أخلاقيات الأستاذ الجامعي تجاه البحث العلمي والإشراف على الرسائل

يجب أن يلتزم أعضاء هيئة التدريس ومعاونيهم بمجموعة من القيم التي تسعى الكلية إلى الإلتزام بها . ويحدد الميثاق الأخلاقي القواعد التي يجب توافرها في البحث والتأليف العلمي والإشراف على الرسائل على النحو التالي :

• البحث (التأليف) العلمي وإحترام حقوق الملكية الفكرية

- ١- يجب على الأستاذ الجامعي أن يكون متميزا كباحث علمي و متمكنا من استخدام مهارات البحث العلمي في مجال تخصصه .
- ٢- توجيه بحثه لما يفيد المجتمع والتزود بالمرجعيات المعرفية اللازمة للبحث .
- ٣- يستطيع أن يعمل في فريق بحث علمي وألا يميز أي من أعضاء الفريق إلا لعلمه وكفائته وإتقانه لعمله .
- ٤- أن يطور من الموضوعات البحثية والتي أصبحت تعتمد على الجانب المهاري أكثر من الجانب الوصفي.
- ٥- يجب على الأستاذ الجامعي عدم التزيف أو الأقتباس الكلي لأبحاث غيره وعليه الأبتكار والتجديد
- ٦- يجب على الأستاذ الجامعي أن تكون أبحاثه متماشية مع المشكلات والأحداث المعاصرة ومحاولة إيجاد حلول مناسبة لها ،ومن هنا يثبت تمكنه وتفوقه .
- ٧- يحلل وينقد مصادر البحث المختلفة ويستخدم نتائج أبحاثه في تطوير العملية التعليمية .
- ٨- يلتزم بأداب المهنة وأخلاقيات البحث العلمي.
- ٩- ينشر أبحاثه في دوريات متخصصة محلية أو عالمية .
- ١٠- يجب على الأستاذ الجامعي احترام الملكية الفكرية للآخرين والدقة في نقل الأفكار والإشارة الى المصادر التي أستقى منها الباحث المعلومات التي أستعان بها في بحثه وفق أصول منهجية مع ذكر أسم المؤلف ولا تذكر مراجع لم يتم أستخدامها إلا بأعتبارها قائمة قراءة إضافية .
- ١١- يجب على الأستاذ الجامعي أن يقوم بالربط بين المقررات التي يقوم بتدريسها والمهارات العلمية التي يجب أن يتقنها الطالب حتى تكتمل المعرفة مع المهارة وكذلك مع تعلم الإتجاهات السلوكية الجيدة الواجب توافرها لدى الطالب .
- ١٢- أن يتحرى الباحث الدقة فى جمع البيانات الخاصة بعينه البحث الذى يقدمه فقد تختلف بعض التفاصيل عن ما هو متعارف عليه فى الكتب والمؤلفات العديدة فلا يجب تجاهلها أوتسيببها لتتماشى مع ما هو متعارف عليه.
- ١٣- يجب على الباحث أن يبدي احترامه وهيبته لأستاذه وأن يكون حريصاً على التعلم من خبراته والإقتداء به.

١٤ يجب على الباحثين استكشاف كافة مصادر التحيز فى البيانات والتفسيرات البديله لنتائجها ودراستها، كما يجب استخدام الإختبارات الإحصائية الهامة لتحديد مستوى الثقة فى اى علاقة .

١٥ -المحافظة على السرية خاصة الأمور الشخصية والمالية والسلوكية .

١٦ -التأكيد على أهمية التحليل والنقد من أجل تنمية روح الإبداع والإبتكار.

• على من تقع مسؤولية الأخلاقيات فى البحث العلمى؟

- 1- الباحث : يتحمل المسؤولية الكاملة.
- 2- مؤسسات البحث العلمى : هى المسئولة عن البحوث التى تجرى بها ولا بد من وجود لجان أخلاقيات بها للمراقبة .
- 3- محررو المجلات العلمية : لا بد أن يرفق بالبحث موافقه لجنة الأخلاقيات بالمؤسسات العلمية .
- 4- وكالات التمويل والمنظمات : فلا يجب التمويل إلا بعد تقديم ضمانات مراقبه المبادئ الإخلاقية للبحث .

• الإشراف على الرسائل العلمية

- 1- إظهار المودة للطالب الباحث وتحفيزه بإستمرار وتنمية ثقته بنفسه حتى يخرج أفضل ما عنده ويبدل قصارى جهده فى إثراء البحث .
- 2- التوجيه المخلص والأمين فى إختيار وإقرار موضوع البحث بحيث لا يرهق كاهل الباحث بموضوع بحثى قد لا يكون فى دائرة إهتمام الباحث أو يكلفه بعينه بحثيه هائله يمكن أن يتم البحث بدونها.
- 3- التأكد من قدرة البحث على القيام ببحثه وعلى مستويات التنظير العقلانى.
- 4- معاونة الطالب فى كيفية البحث عن المعلومات والتزود بالمرجعيات المعرفية.
- 5- تدريب الطالب على التقييم المستمر أثناء فترة البحث.
- 6- عدم الإقلال من شأن الطالب وتنمية قدرته على التفكير العلمى .
- 7- التخلّى عن التكرار والنقل العامى بدون تحليل للنصوص.
- 8- الأخذ بيد الباحث فى تعلم مهارات البحث العلمى خطوة بخطوة .

9- التقييم الدقيق والعاقل للبحوث سواء التي يشرف عليها أو التي يدعى للإشتراك في الحكم عليها . وأن يبتعد عن المجاملة والمحاباة أثناء الحكم على الأبحاث العلمية وأن تسهم هذه المناقشة في إثراء البحث والتعرف على نقاط ضعفه وقوته.

10- التأكد من توافر كافة وسائل الأمان والوقاية لإجراء الدراسة .

11- يمنع منعاً باتاً على أى عضو هيئة تدريس تحصيل مبالغ من طلاب الماجستير والدكتوراه تحت بند تحاليل أو خلافه ، ولكن الطالب بنفسه يقوم بشراء مستلزماته ، ومن يخالف ذلك يحال للتحقيق .

12- يمنع منعاً باتاً على أى عضو هيئة تدريس استغلال طلابه من المعيين أو من الخارج في تنفيذ أعمال شخصية خاصة خارج نطاق الرسالة ، ويمنع إجبار المعيد أو من الخارج على الدعاية لحزب سياسى معين أو انتخاب شخص معين فى نقابة معينة أو مجلس معين ومن يخالف ذلك يحال للتحقيق.

4- أخلاقيات مهنة عضو هيئة التدريس فى قبول الهدايا والتبرعات

١ - لا يجوز للأستاذ الجامعى أن يستغل وظيفته بقصد تحقيق منفعة شخصية او الحصول على كسب مادي من طالب علم طالما لايجوز له أن يتقاضى اجرا عن عمل يدخل في أختصاص وظيفته الأساسية التي يؤجر عليها .

٢ - عدم قبول الهدايا أو التبرعات من جهات مشبوهة أو من أشخاص سيئ السمعة أو تثار حولهم مجادلات أخلاقية أو تمس الشرف والنزاهة ، الأبتعاد عن هذا أفضل للكلية من أي فائدة قد تجنى من التبرع .

٣ - يجب أن تكون الهدايا والتبرعات التي تتلقاها الكلية معلنة بشفافية تامة ، وأستخداماتها معلنة.

٤ - يجب أن يطبق موافقة السلطات العليا على المنح والهبات التي لا ترد من حكومات أجنبية.

٥ - يجب وقف التعامل مع أي جهة أو شخص ثبت مؤخرا تورطها أو تورطه في مسائل تمس النزاهة أو الشرف .

٦ - يجب عدم ربط الهدايا والتبرعات بأي تأثير على سياسات الكلية ونشاطها .

٧ - يحظر على أعضاء هيئة التدريس ومعاونيهم قبول هدايا أو تبرعات شخصية من أشخاص لهم علاقة بعملهم.

٨ - يجب على الكلية إصدار سياسة رسمية بشأن قبول الهدايا والتبرعات وأن تطبقها بكل دقة ، ويجوز أن تدمج هذه السياسة فى ميثاق أخلاقيات المهنة إن وجد بالكلية وما إلى ذلك من أخلاقيات.

5- أخلاقيات الأستاذ الجامعى تجاه طالب العلم

أ. أخلاقيات مهنة أعضاء هيئة التدريس فى الأنشطة الطلابية :

لا يقتصر دور الأستاذ الجامعى على التدريس وعلى البحث العلمى فقط بل يمتد دوره أيضاً إلى أمور أخرى تتطلب منه التحلى بالأخلاقيات الجامعية فى إشرافه على الأنشطة ومشاركته فى خدمة المجتمع والحفاظ على البيئة مثل :

- ١ - إعلام الطلبة الجدد بالأنشطة المختلفة والمتنوعة .
- ٢ - إكتشاف المواهب الشابة وتنميتها ورعايتها من خلال الإتحادات الطلابية والأنشطة والأسر الطلابية .
- ٣ - التعرف على مشاكل الطلاب والعمل على حلها .
- ٤ - العمل على نشرالروح الديموقراطية فى الحوار والتعبير عن الرأى عن طريق القدوة وتشجيع الطلاب على المشاركة الإيجابية المشروعة وعدم الإنطواء أو السلبية .
- ٥ - العمل على خلق روح الفريق والعمل الجماعى.
- ٦ - نشر الوعى البيئى بين الطلاب.
- ٧ - تشجيع الطلاب على المشاركة المجتمعية كالمشاركة فى محو الأمية والقوافل الطبية .
- ٨ - تنمية العلاقات الإجتماعية مع الطلاب ، وتوظيفها فى البناء الخلقى القويم لهم.
- ٩ - يمنع منعاً باتاً على أى عضو هيئة تدريس تحصيل لأى مبالغ مالية من طلاب مرحلة البكالوريوس تحت أى بند ومن يخالف هذا يحال للتحقيق.
- ١٠ - طبقاً لقانون تنظيم الجامعات ،يمنع منعاً باتاً اعطاء الدروس الخصوصية بأجر او بدون ، ومن يخالف ذلك البند يحال للتاديب .

ب- أخلاقيات المهنة فى تقييم الطلاب وتنظيم الإمتحانات:

يجب أن يلتزم الأستاذ الجامعى بعدد من المسئوليات والسلوكيات الأساسية:

- ١- التقييم المستمر أو الدوري للطلاب مع إفادتهم بنتائج التقييم للأستفادة منها في تصحيح المسار أو تدعيمه حسب الحالة .
- ٢- أخطار ولي الأمر بنتائج التقييم في الحالات التي تستوجب ذلك ، مثل (وضع الطالب على قائمة الإنتظار) أو(إعطاء الطالب فرصة أخيرة في الخارج) أو غير ذلك من الحالات حسب السياسة المتبعة في المؤسسة التعليمية.
- ٣- توخي العدل والجودة في تصميم الإمتحان ليكون متمشياً مع ما يتم تدريسه وما يتم تحصيله ، وقادراً على فرز مستويات الطلاب حسب تفوقهم .
- ٤- توخي الدقة والعدل والتزام النظام والأنضباط في جلسات الإمتحان .
- ٥- منع الغش منعا باتا ومعاقبة الغش والشروع فيه .
- ٦- تنظيم الإمتحانات بما يهيء الفرصة لتطبيق الحزم والعدل في نفس الوقت .
- ٧- لا يجوز إشراك الأقارب في إمتحانات أقاربهم .
- ٨- لا يسند تصحيح الكراسات إلا لأشخاص مؤهلين ومؤتمنين .
- ٩- تراعى الدقة التامة في تصحيح كراسات الإجابة ، مع المحافظة على سرية الأسماء ، مالم يكن النظام يسمح بغير ذلك .
- ١٠- تنظيم عملية رصد النتائج بما يكفل الدقة التامة والسرية التامة .
- ١١- تعرض النتائج على لجنة الممتحنين دون كشف الأسماء لإتخاذ قراراتها.
- ١٢- تعلن النتائج في وقت واحد من مصدر واحد .
- ١٣- السماح بمراجعة النتائج حال وجود أى تظلم ، مع بحث التظلم بجدية تامة.
- ١٤- يطبق التقويم التراكمى كلما كان ذلك ممكناً تحقيقاً لدرجة أكبر من العدالة .

٦- أخلاقيات عضو هيئة التدريس في خدمة الجامعة والمجتمع

لا ينفصل دور عضو هيئة التدريس في خدمة الجامعة والمجتمع عن دوره في خدمة العلم وفي خدمة الطلاب ، بل إن خدمته لعلمه وطلابه هي أهم ما يقدمه كخدمة للجامعة والمجتمع ، وتتلخص مسئولية عضو هيئة التدريس الأخلاقية قبل الجامعة والمجتمع فيما يلي :

- ١- أن يحرص على تقبل المهام المسندة إليه في النهوض بشئون الجامعة بصدق ورحب والقيام بها بإخلاص وإتقان ، وألا تعوقه الصعوبات أو المشكلات عن تنفيذ ما يسند إليه من مهام.
- ٢- أن يحرص على القيام بكل ما فى وسعه لمعاونه وتنمية الهيئة المعاونة له من مدرسين مساعدين أو معيدين أو أعضاء هيئة التدريس الأقل فى الدرجة الوظيفية . وعضو هيئة التدريس الذى لا يعتنى بالمعيدين أو المدرسين المساعدين أو الباحثين فى قسمه يكون مقصراً فى واجبه ومتخلياً عن مسؤوليته .
- ٣- أن يكون واعياً بقيم المجتمع وراعياً لها.
- ٤- أن يحرص على غرس قيم المجتمع الفاضلة لدى طلابه الذين يعيشون فى المجتمع ويعملون فى مواقفه المختلفة ، ويتمثل ذلك فى تزويدهم بالخبرات التى تسهم فى بناء شخصيات مواطن المستقبل .
- ٥- على عضو هيئة التدريس عدم المبالغة فى تقدير المردود المادى لعمله بدون مسوغ ،فالتقدير العادل هو المتوقع من عضو هيئة التدريس ويتصل بذلك تقدير أسعار الكتب وهى قضية شائكة ، ربما تحتاج لشجاعة المسئول قبل عضو هيئة التدريس.
- ٦- على عضو هيئة التدريس أن يحافظ على المال العام بكل وسيلة يراها مناسبة سواء فيما يستخدمه من معدات ومستلزمات ، أو فى إستخدام وقته ، أو فى إبداء الرأى والإشتراك فى اللجان وحين يطلب منه توصيف عمل سيتم طرحه يقوم بذلك بما يحقق الحفاظ على المال العام .
- ٧- على عضو هيئة التدريس الإلتزام باللوائح والقوانين والنظم وكل ما يشرع من قواعد ، وإذا لم يرق له نظام أو قاعدة يتخذ الإجراء القانونى للإعتراض او لمحاولة التعديل .
- ٨- أن يقيم علاقته مع زملائه ورؤسائه ومرءوسيه على الإحترام المتبادل و الحرص على الصالح العام ، وأن يتجنب المجاملات التى تهدد الصالح العام .
- ٩- إذا تولى منصباً إدارياً درب نفسه وأرحب بالتدريب المتاح ليقوم بعمله على أكمل وجه فى حدود قدراته .
- ١٠- أن يحرص على إعداد الطاقات البشرية التى يحتاجها المجتمع .

- ١١ - أن يحرص على تنمية الأبحاث التطبيقية وربطها بسوق العمل .
- ١٢ - أن يحرص على تقوية الروابط مع المؤسسات الإنتاجية بسوق العمل .
- ١٣ - يمنع منعاً باتاً على أى عضو هيئة تدريس أو موظف استغلال مسمى وظيفته فى إعلانات فضائية للتربح من وراء وظيفته أو ممارسة أى نشاط تجارى أو فنى أو ثقافى أو رياضى ولكن يسمح له بممارسة أى عمل خارجى طبقاً للقوانين واللوائح . فعلى سبيل المثال يسمح للشركات المرخصة والمسجلة بالغرفة التجارية ممارسة نشاطها بأسمها ويسمح لعضو هيئة التدريس طبقاً للقانون إعطاء استشارات لهذه الشركات ، وبعد موافقة المجالس الحاكمة فى الكلية والجامعة .
- ١٤ - عند قيام عضو هيئة التدريس بأى نشاط خارج الكلية مثل تأسيس شركات ، إعطاء استشارات الإنتداب للتدريس بجامعة أخرى فيجب عليه أخذ إذن المجالس الحاكمة بالكلية والجامعة .
- ١٥ - يمنع منعاً باتاً تضارب المصالح بالكلية فمثلاً يمنع استخدام معامل الكلية او مكاتب الكلية فى التربح أو النشاط التجارى.
- ١٦ - يمنع منعاً باتاً ممارسة أى نشاط سياسى داخل الجامعة ومن يخالف ذلك يحال للتحقيق.

٧- أخلاقيات عضو هيئة التدريس فى التعامل مع الزملاء

- ١ - أن يحترم المرتبة العلمية .
- ٢ - أن يقدم النصح والإرشاد لزملائه .
- ٣ - أن يحرص على التعاون والتبادل العلمى .
- ٤ - أن يحافظ على المشاركة الوجدانية والدعم المعنوى .
- ٥ - أن يتحلى بالمرونة فى العلاقة وعدم التميز بين بعض أعضاء هيئة التدريس على أساس النوع أو العمر أو الدين .
- ٦ - أن يقدم المساندة الفعالة لحل المشاكل المتنوعة (المهنية والشخصية) .
- ٧ - أن يعظم القيم الايجابية ويوطد العلاقات الاجتماعية.
- ٨ - أن يلتزم بالصدق والامانه مع الزملاء.

٩ - أن يحرص على مصلحة زملاء.

٨ أخلاقيات الطالب الجامعي

١ - ينبغى على الطالب أن يتواضع لمعلمه ويتأدب معه وإن كان أصغر منه سناً وأقل شهرة ونسباً وصلاًحاً.

٢ - ينبغى للطالب أن يتواضع للعلم فبتواضعه يدركه و أن يصبر على التعليم.

٣ - ينبغى أن ينقاد لمعلمه وأن يشاوره في أموراه ويقبل قوله.

٤ - أن يحرص على التعليم مواظباً عليه في جميع الأوقات التي يتمكن منه فيها ولا يقنع بالقليل مع تمكنه من الكثير ولا يحمل نفسه مالا يطيق مخالفة من الملل.

٥ - أن يقدس الطالب النظام الجامعي وقوانينه ويحترم التنظيمات العلمية التي سيحملها بعد التخرج.

٦ - أن يكون الطالب متحلياً بالأخلاق الكريمة وأن يحترم زملائه والناس الذين يتصل بهم ويعيش معهم .

٧ - أن يكون الطالب بعيداً عن الشبهات مهتماً بشئونه بعيداً عن التفكير في إيذاء غيره حريصاً على النفع والانتفاع علمياً.

٨ - ألا يتعصب لرأى يراه أو وجهه يرتبط بها ، وإنما يهتم دائماً بما يقره العلم والمنطق والذوق السليم .

٩ - يحرص على الاستفادة من المكتبة الجامعية ويقدر دور الكتب في التعليم والتثقيف فيعمل على صيانتها وحمايتها من التلف .

١٠ - الاستفادة من خبرات أعضاء هيئة التدريس والباحثين وتجاربهم العلمية.

١١ - أن يهتم بالمواد التي يدرسها ويحرص على تحصيلها وأن يواظب على حضور المحاضرات النظرية والعملية في أوانها ويقوم بواجباته العملية والبحثية في وقتها .

١٢ - أن يشارك الطالب في النشاط الجامعي ليظهر إمكانياته الشخصية والتي قد يستفيد منها زملائه.

13 - احترام حقوق الملكية الفكرية فلا بنسخ البرامج الالكترونية ولا اعادة طبع كتاب بدون اذن مؤلفه.

٩ - أخلاقيات وأداب الإداريين

الأبعاد الاخلاقية التي لها دلالتها فى سلوك الادارى التربوى :

- ١ - أن يجعل الطلاب ومصالحهم محورا اساسيا لكل قراراته وافعاله .
- ٢ - ان ينجز مسئولياته المهنية بدقة وامانه وصدق واخلاص.
- ٣ - أن يحافظ على مواعيد العمل واتباع الاجراءات فى حالة الغياب .
- ٤ - أن يخصص وقت العمل الرسمى لاداء واجبات وظيفته.
- ٥ - أن يتعاون مع ملاءه فى اداء الواجبات الازمه لتامين سير العمل.
- ٦ - يجب المحافظة على سرية تداول الوثائق والمستندات.
- ٧ - أن يدعم ويحمى الحقوق المدنية والانسانية لكل الأفراد.
- ٨ - أن يحترم ويطيع الدستور والقوانين والانظمة المعمول بها فى مجتمعه .
- ٩ - أن يطبق السياسات التربوية المرسومة ويراعى قوانين وانظمة وتعليمات نظامها التربوى.
- ١٠ - أن يسلك سبلا ملائمة ومناسبة لتطوير وتصحيح القوانين والسياسات التربوية .
- ١١ - أن يتجنب استغلال مركزه / مركزه لمكسب او مصلحة شخصية سواء اكان ذلك فى مجالات سياسية او اجتماعية او اقتصادية او أى مجالات أخرى.
- ١٢ - أن يسعى للحصول على درجة اكااديمية أو تاهيل مهنى وأن يكون ذلك من مؤسسات معترف بها .
- ١٣ - أن يحافظ على مستوى المهنة ويسعى لتحسين فعاليتها من خلال البحث واستمرارية النمو المهنى .

المصادر العلمية

- * أخلاقيات البحث العلمى : المركز القومى لتنمية قدرات اعضاء هيئة التدريس والقيادات 2008م
صديق محمد عفيفى : محاضرات فى اداب واخلاقيات المهنة فى الجامعة ، مشروع تطوير الجامعات
2005م .
- * ميثاق اخلاقيات المهنة : كلية العلوم – بنين جامعة المنصورة
- * الميثاق الاخلاقى : كلية التربية الرياضية بنين – بنات جامعة الزقازيق
- * محمد عزت عبد المنصف : محاضرات فى اخلاقيات الطالب – الاستاذ الجامعى " نحو ميثاق اخلاقى "
جامعة طيبة ، المدينة المنورة ، 2008م
- * قانون حماية الملكية الفكرية المصرى رقم 82 لعام 2002م ولأئحته التنفيذية
- * قانون تنظيم الجامعات رقم 49 لسنة 1972 ولأئحته التنفيذية وفقا لأخر التعديلات الطبعة الرابعة
والعشرون والمعدلة 2006م

إعداد

نائب رئيس مجلس إدارة الجودة ووكيل الكلية لشئون البيئة

أ.د./ جمال عبد العزيز عنان

منسق الدعم الفنى ونائب مدير وحدة الجودة

أ.د/ عزه عبد العزيز مهنى

عميد الكلية

أ.د/ احمد عبد الحميد شنديه